

سياسة كير إنترناشونال بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسي وحماية الأطفال

1. مقدمة وتمهيد

تضع منظمة كير إنترناشونال كرامة الإنسان ضمن صميم أعمال الإغاثة والتنمية. ويكمن جوهر جهود منظمة كير في التصدي للفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية في مشاركتها مع المجتمعات المهمشة والمعرضين للخطر من البالغين والأطفال.

ويتعرض البالغون والأطفال لخطر الاستغلال والانتهاك الجنسي، على وجه الخصوص. تحدد هذه السياسة التزام منظمة كير إنترناشونال بحماية البالغين المعرضين للخطر من تصرفات الاستغلال والانتهاك الجنسي (PSEA) التي يتورط فيها موظفو منظمة كير وغيرهم من الأشخاص ذوي الصلة بالمنظمة. واعترافاً بالمخاطر الخاصة التي يتعرض لها الأطفال، فإن هذه السياسة تؤكد، كذلك، على التزام منظمة كير برفاهية الأطفال وحمايتهم من جميع أشكال الاستغلال الجنسي التي يتورط فيها موظفو كير وغيرهم من الأشخاص ذوي الصلة بها.

لا تتسامح منظمة كير إنترناشونال، إطلاقاً، مع الاستغلال والانتهاك الجنسي وإساءة معاملة الأطفال. تتعامل منظمة كير إنترناشونال على محمل الجد مع جميع الأمور والشكاوى المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسي وإساءة معاملة الأطفال التي يتورط فيها موظفو كير وغيرهم من ذوي الصلة بها. وتشرع المنظمة في إجراء تحقيق دقيق في الشكاوى التي تشير إلى احتمال انتهاك هذه السياسة واتخاذ الإجراءات التأديبية المناسبة، حسبما يقتضي الحال.

2. نطاق التطبيق

تطبق هذه السياسة على جميع موظفي كير وغيرهم من الأشخاص ذوي الصلة بها.

3. التعريفات

3.1 الأطفال والبالغون المعرضون للخطر

الطفل هو أي فرد دون سن 18، بغض النظر عن التعريفات الداخلية للبلد لتوقيت وصول الطفل إلى سن البلوغ¹

ويتم تعريف "البالغون المعرضون للخطر" على النحو التالي:

- من تزيد أعمارهم عن 18 سنة ويعتبرون أنفسهم غير قادرين على رعاية/ حماية أنفسهم من الإيذاء والاستغلال، أو
- الذين، نظراً لجنسهم ونوعهم أو حالتهم الذهنية أو العقلية أو صحتهم البدنية أو إعاقاتهم أو انتماءاتهم العرقية أو هويتهم الدينية أو توجهاتهم أو ميولهم الجنسية أو أوضاعهم الاقتصادية أو الاجتماعية أو كنتيجة للكوارث أو الصراعات، يعتبرون معرضين للخطر.

¹ تعريف الطفل من خلال توجيهات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (IASC) لتنفيذ أدنى معايير الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسي من قبل موظفي الأمم المتحدة وغيرهم، مارس 2013.

3.2 الاستغلال الجنسي²

إن مصطلح "الاستغلال الجنسي" يعني أية إساءة استغلال فعلية أو محاولة إساءة استغلال لحالة ضعف أو لتفاوت في النفوذ أو للثقة من أجل تحقيق مآرب أو أغراض جنسية، بما يشمل على سبيل المثال لا الحصر، تحقيق كسب مالي أو اجتماعي أو سياسي من الاستغلال الجنسي لطرف آخر.

3.3 الانتهاك الجنسي

الانتهاك الجنسي يعني التعدي البدني ذا الطابع الجنسي، بالفعل أو بالتهديد، الذي يرتكب باستعمال القوة أو في ظل ظروف غير متكافئة أو قسرية.

3.4 استغلال الأطفال والتعدي عليهم (يشمل واحدة أو أكثر مما يلي)

أ. الانتهاك الجسدي والبدني

يحدث الانتهاك الجسدي والبدني عندما يتعمد شخص ما إصابة طفل أو شاب أو يهدد بذلك وهو السلوك الذي قد يأخذ شكل الصفع أو اللكم أو الهز أو الركل أو الحرق أو الرفع أو الإمساك، وقد تأخذ الإصابة شكل كدمات أو جروح أو حروق أو كسور.

ب. الإيذاء العاطفي

الإيذاء العاطفي عبارة عن تصرف يأتي باللفظ أو الإشارة تجاه طفل أو أحد أنواع الفشل الذي يحدث بمرور الوقت في توفير نوع من الغذاء الروحي أو العاطفي المناسب للطفل. قد تؤدي تلك التصرفات إلى احتمال كبير بعدم احترام ذات الطفل أو عدم توقيير أهليته وكفاءته الاجتماعية.

ت. الإهمال

الإهمال هو عدم توفير، للطفل، الظروف والأوضاع المقبولة ثقافياً (حال كونه في وضع يتطلب ذلك) بوصفها أشياء أساسية لتطوره ونموه البدني والعاطفي ورفاهيته.

ث. الاعتداء الجنسي على الأطفال

الاعتداء الجنسي على الأطفال هو توريط طفل في نشاط جنسي لا يفهمه بشكل كامل أو يمكنه تقديم موافقة مستنيرة بشأنه أو يكون غير مستعد له من ناحية النمو العقلي أو البنيوي ولا يمكنه تقديم موافقة عليه أو أنه نشاط يخالف القوانين والمحظورات والمعايير الاجتماعية. ويتجلى ذلك في وجود نشاط معين بين طفل وشخص بالغ أو بين طفل وآخر، يكون بحكم سنه أو تطوره، في علاقة مسؤولة أو ثقة أو سلطة وهو النشاط الذي يهدف إلى إرضاء أو تلبية احتياجات الشخص الآخر. قد يشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، تحريض أو إكراه طفل على ممارسة أي نشاط جنسي غير مشروع أو استغلال طفل في البغاء أو ممارسات جنسية مشروعة أخرى أو استغلاله في عروض ومواد إباحية.

ج. التبرج والإغراء

التبرج يشير، عموماً، إلى السلوك الذي يجعل من السهل على المجرم أو مرتكب الفعل المشين إغراء طفل على ممارسة نشاط جنسي. كثيراً ما ينطوي ذلك على بناء جدار من الثقة المتبادلة مع الطفل و/ أو مقدم الرعاية إليه بما يجعل من السهل الوصول إلى الطفل من أجل الاعتداء عليه جنسياً. التبرج يشمل، على سبيل المثال، استثارة المشاعر الرومانسية لدى الطفل أو تعريضه لصور من الخيالات الجنسية من خلال المواد والعروض الإباحية.

ح. التبرج والإغراء على الإنترنت

التبرج عبر الإنترنت عبارة عن إرسال رسالة إلكترونية تتضمن محتوى غير لائق إلى المستلم الذي

²تعريف "الاستغلال الجنسي" و"الاعتداء الجنسي" من النشرة العامة للأمم المتحدة المعنونة بـ "إجراءات خاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي (ST/SGB/2003/13).

يعتقد المرسل أنه أقل من 18 سنة بقصد حث وتحريض المستلم على المشاركة في أو تقديم نشاط جنسي مع شخص آخر قد يكون الشخص الآخر هو المرسل ولكن ليس بالضرورة أن يكون كذلك.

3.5 الاستغلال والانتهاك الجنسي

استخدام مصطلح "الاستغلال والانتهاك الجنسي" في جميع أنحاء هذه السياسة يشير إلى الأطفال والبالغين المعرضين للخطر، كذلك.

3.6 موظفو كير والأشخاص ذوو الصلة بها

يشمل مصطلح "موظفو كير والأشخاص ذوو الصلة بها" جميع موظفي منظمة كير إنترناشونال وأعضاء كير والجهات التابعة لها ومكاتب كير القطرية. يشمل المصطلح كذلك أعضاء مجلس الإدارة والمتطوعين والمتدربين والمستشارين الدوليين والمحليين بالإضافة إلى المقاولين الأفراد ومقاولي الشركات التابعة لهذه الكيانات وفرق العمل والأفراد ذوي الصلة. يشمل ذلك الكيانات غير التابعة لمنظمة كير وموظفي تلك الكيانات والأفراد الذين أبرموا مع كير اتفاقيات شراكة أو وكالة من الباطن أو اتفاقيات مستلمين فرعيين.

4. نبذة عامة

في شهر ديسمبر من عام 2006، أقرت منظمة كير إنترناشونال بـ "بيان الالتزام بالقضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسي من قبل منظمة الأمم المتحدة وموظفي الكيانات غير التابعة للأمم المتحدة" بما في ذلك معايير دعم التقدم التي وضعت من أجل القضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسي المرتكبين من قبل الموظفين. في المناسبة نفسها، أعادت منظمة كير إنترناشونال التأكيد على هدفها في تحقيق التنفيذ الكامل للمبادئ الستة الأساسية التي وضعتها واعتمدها مجموعة عمل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (IASC) بشأن منع الاستغلال والانتهاك الجنسي والتصدي لهما. في شهر مارس من العام 2017، وسعت منظمة كير إنترناشونال من نطاق ورقة سياستها بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسي لتشمل أموراً أوسع نطاقاً بشأن انتهاك الأطفال والتعدي عليهم.

تثبت هذه التأكيدات عزم منظمة كير على منع تصرفات الاستغلال والانتهاك الجنسي وانتهاك الأطفال التي تحدث من قبل موظفي منظمة كير إنترناشونال والأفراد ذوي الصلة والتصدي لتلك التصرفات. تشكل المبادئ الأساسية وبيان الالتزام أساس هذه السياسة.

5. المبادئ الأساسية³

لحماية الفئات السكانية الأكثر تعرضاً للخطر، وبخاصة المعرضين للخطر من البالغين والأطفال، وضمان سلامة وتكامل أنشطة منظمة كير إنترناشونال، يجب التقيد والالتزام بالمبادئ الأساسية الستة التالية:

5.1 الاستغلال الجنسي للأطفال وإساءة معاملتهم من جانب موظفي منظمة كير والأفراد ذوي الصلة تمثل أعمالاً تنطوي على سوء سلوك كبير وأساساً للفصل من العمل.

5.2 يحظر إقامة أية علاقة جنسية مع الأطفال (الأفراد الأقل من 18 سنة) بغض النظر عن مفهوم سن الرشد المطبق محلياً. الخطأ في تحديد سن الطفل ليس حجة أو ذريعة في هذا الصدد.

³المبادئ الأساسية الست واردة من نشرة الأمين العام للأمم المتحدة بشأن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسي (ST/SGB/2003/13). تم تعديل تلك المبادئ الأساسية من قبل منظمة كير إنترناشونال لتشير إلى انتهاك الأطفال وسوء معاملتهم و"موظفي منظمة كير وغيرهم من الأفراد ذوي الصلة".

- 5.3 يحظر المقايضة على تقديم المال أو فرص العمل أو السلع أو الخدمات من أجل إقامة علاقات جنسية، بما في ذلك الخدمات الجنسية أو غيرها من أشكال السلوك المهين أو الاستغلالي من قبل موظفي منظمة كير والأفراد ذوي الصلة بها. ويشمل ذلك المقايضة على تقديم المساعدات المستحقة للمشاركين في البرنامج.
- 5.4 نهي بشدة عن إقامة العلاقات الجنسية بين موظفي منظمة كير/ الموظفين ذوي الصلة والمشاركين في البرنامج نظراً لأنها تستند إلى عدم القوة غير المتكافئة بطبيعتها. هذه العلاقات تفوض مثل تلك العلاقات من مصداقية ونزاهة أعمل الإغاثة والتنمية التي تقوم بها منظمة كير.
- 5.5 إذا كان موظفو كير أو الأشخاص ذوو الصلة يثيرون المخاوف أو الشبهات أو الشك فيما يتعلق بالانتهاك أو الاستغلال الجنسي وسوء معاملة الأطفال من خلال ممارسة أي من تلك التصرفات ضد أحد زملاء العمل، سواء كان في كير أم لا، ينبغي على ذلك الشخص الذي تعرض لذلك السلوك المشين إبلاغ منظمة كير على الفور بشأن تلك المخاوف والشكوك عبر آليات وسبل الإبلاغ التي وضعتها المؤسسة⁴.
- 5.6 يلتزم موظفو منظمة كير والأشخاص ذوو الصلة بها مسئولية إنشاء والمحافظة على بيئة تحول دون حدوث أي من صور الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال وتعزز من تنفيذ هذه السياسة. يتحمل مديرو كير، على جميع المستويات، مسئوليات خاصة لدعم وتطوير النظم التي تحافظ على هذه البيئة.
6. الالتزامات⁵
- تكرس منظمة كير إنترناشونال جهودها للوفاء بالمبادئ الأساسية الستة من خلال تنفيذ الالتزامات التالية. وهذا يشمل مؤشرات تقدم محددة زمنياً وقابلة للقياس لمساعدة جميع كيانات كير إنترناشونال وغيرها على رصد ومراقبة أداء كير.
- 6.1 وضع استراتيجيات خاصة بالمنظمة لمنع تصرفات الاستغلال والانتهاك الجنسي وإساءة معاملة الأطفال والتصدي لها، بما يشمل تحديد المسئوليات المهنية المناسبة (مثل تدريب الموظفين وآليات تقديم الشكاوى وآليات الرد وتنسيق تحرير تقارير الإشراف والتقارير المرحلية رفيعة المستوى من قبل المدراء) في مناصب وظيفية معينة لدعم وضمان تنفيذ استراتيجيات المنظمة لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسي والتصدي لهما.
- 6.2 إجراء تقييمات للمخاطر لتحديد نطاقات المخاطر وتوثيق الخطوات المتخذة للقضاء على تلك المخاطر أو الحد منها.
- 6.3 إدراج معايير منظمة كير بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسي وحماية الطفل في مدونات قواعد السلوك ذات الصلة وفي المواد التعريفية والدورات التدريبية لموظفي منظمة كير وغيرهم من الأشخاص ذوي الصلة بها، بما في ذلك أحكام محددة تتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسي للأطفال.
- 6.4 ضمان أنه عند المشاركة في اتفاقيات شراكة أو منح فرعية أو اتفاقيات مستلمين فرعيين، فإن هذه الاتفاقيات: أ) تتضمن هذه السياسة كمرق، وب) تشمل اللغة المناسبة التي تتطلب من الكيانات والأفراد المتعاقدين وموظفيهم والمتطوعين الالتزام بمدونة السلوك التي تنفق مع معايير هذه السياسة، وج) تنص صراحة على أن فشل تلك الكيانات أو الأفراد، حسبما كان مناسباً، في اتخاذ الإجراءات

4 قد تكون آلية الإبلاغ عن الشكاوى التي وضعتها المنظمة آلية داخلية معمول بها في كير، مع ذلك، فإن كير ملتزمة أيضاً بالمشاركة في آليات الإبلاغ عن الشكاوى المستندة إلى مجتمع ما بين الوكالات في السياق الإنساني ولذلك، فإن آليات الإبلاغ عن الشكاوى بين الوكالات قد يكون هو النظام الموضوع في بعض السياقات.

5 تستند الالتزامات إلى بيان الالتزام المتعلق بحالات الاستغلال والاعتداء الجنسي التي يرتكبها موظفو الأمم المتحدة وغير موظفي الأمم المتحدة. أغسطس 2008.

والتدابير الوقائية ضد الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال والتحقيق في الادعاءات والإبلاغ عنها أو فشلها في اتخاذ إجراءات تصحيحية عند حدوث أي من حالات الاستغلال الجنسي أو الانتهاك الجنسي أو سوء معاملة الأطفال، يمثل أساساً لـ كبير لفسخ تلك الاتفاقيات.

6.5 إبلاغ موظفي كبير والأشخاص ذوي الصلة والمجتمعات المحلية بانتظام عن الإجراءات والتدابير المتخذة لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال والتصدي لهم. وينبغي تطوير تلك المعلومات ونشرها داخل البلد بالتعاون مع الوكالات الأخرى ذات الصلة، وينبغي أن تتضمن تفاصيل عن آليات الإبلاغ عن الشكاوى، وأوضاع التحقيقات ونتائجها بصفة عامة، وردود الفعل تجاه الإجراءات المتخذة ضد الجناة، ومتابعة التدابير والإجراءات المتخذة بالإضافة إلى المساعدات المتاحة للشاكين والناجين من تلك التصرفات. ويجب أن تحترم أية معلومات ليست ذات طبيعة عامة وتتعلق بقضايا محددة يجب أن تحترم سرية جميع الأطراف المعنيين، بمن فيهم الناجين من تلك التصرفات وأسرهم أو الموظفين أو الأفراد ذوي الصلة، وإجراءات التحقيق الجارية، ولا سيما عندما تكون هناك آثار وتبعات قانونية.

6.6 المشاركة في دعم المجتمعات المحلية والحكومات لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال من قبل موظفي كبير والأشخاص ذوي الصلة بها والتصدي لها.

6.7 ضمان الوصول إلى آلية الشكاوى للإبلاغ عن الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال وأن تتفهم الجهات الرئيسية لاستلام الشكاوى في كبير إنترناشونال طريقة الوفاء بتلك المهام والواجبات. ينبغي أن يشمل ذلك إجراءات إبلاغ موثقة باللغة المحلية ذات الصلة فيما يتعلق بمزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال وسياسة عدم الالتزام، بما يشمل العقوبات المتاحة المطبقة على المخالفات.

6.8 تقديم الدعم والمساعدة إلى الشاكين من الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال. قد يشمل ذلك العلاج الطبي والمساعدة القانونية والدعم النفسي الاجتماعي، حسب كان مناسباً ووفقاً لاحتياجات الناجين واحتياجاتهم مع مراعاة السرية والحساسيات الثقافية وسلامة الناجين.

6.9 في إطار الالتزام بالقوانين المعمول بها، تمنع (إعادة) تعيين مرتكبي جرائم الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال. على المدراء وفرق عمل الموارد البشرية ضمان وجود إجراءات قوية لفحص جميع الموظفين عند التعيين، ولا سيما أولئك الذين سيكون لهم أي اتصال مباشر أو غير مباشر مع الأطفال. ويمكن أن يشمل ذلك استخدام الخلفية والتدقيق الجنائي / ومراجعة السجلات والمراجعات الشفهية وخطط المقابلات الشخصية التي تتضمن أسئلة تعتمد على السلوكيات والتصرفات.

6.10 التحقيق في مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال في الوقت المناسب وبطريقة مهنية. يشمل ذلك استخدام ممارسات مناسبة للمقابلات الشخصية الشاكين والشهود، وخاصة مع الأطفال. إشراك المحققين المحترفين أو ضمان وجود الخبرة التحقيقية، حسبما يكون مناسباً.

6.11 اتخاذ إجراءات سريعة ومناسبة، بما في ذلك الإجراءات القانونية، عندما يتطلب الأمر ذلك، ضد موظفي كبير والأشخاص ذوي الصلة بها. وقد يشمل ذلك إجراءات إدارية أو تأديبية و/ أو إحالتهم إلى السلطات المختصة لاتخاذ الإجراءات المناسبة، بما في ذلك الملاحقة الجنائية، في الدولة الأم لمرتكب سلوك إساءة المعاملة وكذلك في البلد المضيف.

6.12 بذل كبير أقصى ما لديها من الجهد لاتخاذ الإجراءات المناسبة لحماية الأشخاص من الانتقام إذا كانت مزاعم أو ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال تتضمن موظفي كبير أو أفراد ذوي صلة بها.

6.13 ضمان وجود نظم رقابية وإعلامية رفيعة المستوى بخصوص التقارير المستلمة بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال والإجراءات المتخذة، من أجل رصد الفعالية والإبلاغ عن التقدم وتحسين الجهود الرامية إلى منع الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال والتصدي لذلك.

7. معايير موظفي كير والأفراد ذو الصلة

تعتمد قدرة منظمة كير إنترناشونال على تحقيق رؤيتها ورسالتها على الجهود الفردية والتعاونية لجميع موظفي منظمة كير والأشخاص ذوي الصلة بها. لتحقيق هذا الهدف، على جميع موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها دعم وتعزيز أعلى معايير السلوك الأخلاقي والمهني والالتزام بسياسات كير. تحدد هذه السياسة المعايير الدنيا الواجب اتباعها من قبل جميع العاملين في منظمة كير والأشخاص ذوي الصلة بها لحماية المشاركين في البرنامج والمجتمعات المحلية من الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال من قبل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها.

تبرز الحاجة إلى هذه السياسة من الاعتراف بأن عملنا كثيراً ما يضع موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها في مواقع السلطة فيما يتعلق بالمجتمعات التي نعمل معها، ولا سيما المعرضين للخطر من البالغين والأطفال. على العاملين في منظمة كير والأشخاص ذوي الصلة بها التحلي بالاحترام والنزاهة في استخدام سلطاتهم وصلاحياتهم وألا يسيئوا استخدام تلك السلطات التي يمارسونها على حياة المشاركين في برامج كير ورفاهيتهم وعلى الأفراد الموجودين في المجتمعات الأخرى التي تعمل بها منظمة كير.

تطبق هذه المعايير على جميع موظفي منظمة كير والأشخاص ذوي الصلة بها، وتهدف إلى تقديم دليل توضيحي للموظفين والأشخاص ذوي الصلة بها لاتخاذ القرارات التي تقدم مثلاً ونموذجاً لمدونة سلوك منظمة كير والقيم الأساسية في حياتهم المهنية والشخصية. أي انتهاك لهذه المعايير هو أمر ينطوي على خطر وقد يؤدي إلى اتخاذ إجراءات تأديبية، بما في ذلك الفصل من الخدمة، وفقاً للإجراءات التأديبية لكل عضو في منظمة كير إنترناشونال أو كيان تابع لها ووفقاً للقوانين المعمول بها. على جميع موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها توقيع هذه المعايير. يجوز لموظفي وأفراد الكيانات غير التابعة لمنظمة كير الذين أبرموا اتفاقيات شراكة أو منح فرعية أو اتفاقيات مستلمين فرعيين مع مؤسسة كير أن يوقعوا، بدلاً من تلك المعايير، مدونة قواعد سلوك ومعايير جهة عملهم إذا كانت تتسق مع تلك المعايير.

7.1 لن يطلب موظفو كير والأشخاص ذوو الصلة بها أية خدمة أو مصلحة جنسية من المشاركين في برامج كير أو الأطفال أو غيرهم ممن يتواجدون في المجتمعات الأخرى التي تعمل فيها منظمة كير، مقابل الحصول على الحماية أو المساعدة، ولن يشاركوا في علاقات استغلال جنسي أو إساءة جنسية.

7.2 لن يقوم موظفو كير والأشخاص ذوو الصلة بها بالمقايضة على تقديم المال أو فرص العمل أو السلع أو الخدمات من أجل إقامة علاقات جنسية، بما في ذلك الخدمات الجنسية أو غيرها من أشكال السلوك المهين أو الاستغلالي. هذا الحظر المفروض على المقايضة على تقديم الأموال في مقابل إقامة علاقات جنسية يعني أنه لا يجوز لموظفي منظمة كير وغيرهم من الأشخاص ذوي الصلة بها الاستعانة بخدمات العاملين في مجال الجنس.

7.3 يُحظر، بشدة على موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها، ممارسة الجنس أو المشاركة في أنشطة أو علاقات جنسية مع المشاركين في البرنامج بسبب تضارب المصالح الكامن وراء ذلك وإمكانية إساءة استعمال السلطة في مثل تلك العلاقات والأنشطة. إذا اشترك الموظف في أي من العلاقات أو الأنشطة الجنسية مع أحد المشاركين في البرنامج، فعلى الموظف الإفصاح، لمشرفه، عن هذا السلوك إلى للحصول على التوجيه المناسب. قد يؤدي عدم الإبلاغ عن مثل ذلك السلوك إلى اتخاذ إجراءات

تأديبية وفقاً لسياسات وإجراءات منظمة كير.

7.4 على موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها الامتناع عن ممارسة النشاط الجنسي مع أي شخص دون سن 18 عاماً، بغض النظر عن مفهوم سن الرشد المطبق محلياً، أي من خلال القوانين المحلية أو الوطنية للبلد الذي يعمل فيه الموظف. الجهل أو الخطأ في تحديد سن الطفل ليس حجة أو ذريعة في هذا الصدد. قد يؤدي عدم الإبلاغ عن مثل ذلك السلوك إلى اتخاذ إجراءات تأديبية وفقاً لسياسات وإجراءات منظمة كير.

7.5 لن يقوم موظفو منظمة كير والأشخاص ذوو الصلة بها أو بدعم أو المشاركة في أي من أشكال الأنشطة الاستغلالية أو المهينة جنسياً، بما في ذلك، على سبيل المثال، استغلال الأطفال في المواد الإباحية أو الاتجار بالبشر.

7.6 سيقوم موظفو كير والأشخاص ذوو الصلة بها بمعاملة جميع الأطفال باحترام ولن يستخدموا، تجاه أولئك الأطفال، لغة أو لهجة أو سلوكاً غير لائق أو غير ملائمة أو غير مناسب أو مثير للضيق أو مسيئاً أو مستفزاً أو مهيناً جنسياً أو غير مناسب ثقافياً.

7.7 لن يقوم موظفو كير والأفراد المرتبطون بها بتشغيل الأطفال في العمل المنزلي أو غيره من صور وأشكال العمل غير الملائمة نظراً لسنهم أو مرحلة نموهم، مما يتعارض مع وقتهم المتاح للتعليم والأنشطة الترفيهية أو يجعلهم عرضة لخطر الإصابة الشديدة أو الخطيرة.

7.8 سيقوم موظفو كير والموظفون ذوو الصلة بحماية الموارد البشرية والمالية والمادية لمنظمة كير وإدارتها واستخدامها بشكل مناسب ولن يقوموا، أبداً، باستغلال موارد كير، بما في ذلك استخدام أجهزة الكمبيوتر أو الكاميرات أو الهواتف الجوالة أو وسائل التواصل الاجتماعي، لاستغلال المشاركين في برامج كير أو الأطفال أو غيرهم من الموجودين في المجتمعات التي تعمل بها كير أو التحرش بهم.

7.9 عند تصوير الأطفال صوراً شخصية أو تصويرهم سينمائياً، لأغراض تتعلق بالعمل، سيقوم موظفو كير والأشخاص ذوو الصلة بها بما يلي:

- الالتزام بالتقاليد أو القواعد المحلية المفروضة على إعادة إنتاج الصور الشخصية، و
- الحصول على موافقة مستنيرة من والد الطفل أو الوصي عليه قبل تصوير الطفل أو فوتوغرافياً أو سينمائياً، مع شرح طريقة استخدام الصورة أو الفيلم، و
- التأكد من أن الصور الفوتوغرافية والأفلام وأشرطة الفيديو وأقراص الفيديو الرقمية (أسطوانات دي في دي) تعرض الأطفال بطريقة كريمة ومحترمة وليس بطريقة مهينة أو وضیعة، و
- ضمان أن يكون الأطفال ملتزمين بزي محتشم وليسوا في أوضاع يمكن النظر إليها على أنها موحية جنسياً، و
- ضمان أن الصور تمثل، بكل صدق وأمانة، السياق والحقائق، و
- التأكد من أن بطاقات الملفات لا تكشف أية معلومات عن الطفل.

7.10 على موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها أن يبلغوا على الفور عن أية مخاوف أو شكوك لديهم بشأن انتهاكات محتملة لهذه السياسة من قبل أي من موظفي كير أو الأشخاص ذوي الصلة بها عبر آلية الإبلاغ المطبقة في منظمة كير. على موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها الإبلاغ عن أية مخاوف من هذا القبيل حتى لو كان من انتهك هذه السياسة شخصاً ذا صلة بالمنظمة، كما تم تعريفه مسبقاً، وليس موظفاً لدى كير.

7.11 سيعمل موظفو منظمة كير والأشخاص ذوو الصلة بها على منع ومكافحة جميع أشكال استغلال الأطفال وإساءة معاملتهم.

7.12 حيثما كان ذلك ممكناً، على موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها العمل مع شخص بالغ آخر حاضر عندما يكون هناك عمل مع الأطفال.

7.13 على موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها الإفصاح، فوراً، عن التهم والإدانان والنتائج الأخرى لأية جريمة تتعلق باستغلال الأطفال وإساءة معاملتهم بما في ذلك تلك التي تدرج تحت القوانين العرفية.

7.14 لا تتم مشاركة المعلومات الحساسة المتعلقة بحوادث الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال، سواء كانت تتضمن أو تتعلق بزملاء أو مشاركين في البرنامج أو غيرهم من المتواجدين في المجتمعات التي تعمل فيها منظمة كير، إلا مع السلطات والجهات التنفيذية وكلاء كير والموظفين الذين يتمتعون بأقدمية في العمل لدى الشركة أو يتقلدون مناصب مناسبة ممن يحتاجون إلى معرفة هذه المعلومات. قد يؤدي انتهاك هذه السياسة إلى تعريض الآخرين للخطر، ومن ثم، سيؤدي إلى توقيع إجراءات تأديبية على من يخالفها.

7.15 يجب على موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها أن يتولوا إنشاء والحفاظ على بيئة تعزز تنفيذ هذه السياسة.

7.16 ويتحمل المديرون والمشرفون، على جميع المستويات، مسؤوليات خاصة للدعم ووضع النظم التي تحافظ على وجود بيئة تسهل تنفيذ هذه السياسة وتكون خالية من الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال.

8. المسئوليات

8.1 جميع موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها

يتقاسم جميع موظفي منظمة كير والأفراد المرتبطين بها التزاماً بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال والتصدي لهم. وتقع على عاتق جميع موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها مسئولية الالتزام بالمبادئ والالتزامات الأساسية لهذه السياسة إلى جانب معايير موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها. على جميع موظفي كير والموظفين ذوي الصلة بها توقيع المعايير. وسيساهم موظفو منظمة كير والأشخاص ذوو الصلة بها، الذين يعملون مع المجتمعات المحلية المعنية، في الرصد الدوري والمراقبة المنتظمة عن طريق التماس آراء المشاركين في البرنامج وردود أفعالهم وتعليقاتهم.

8.2 كبار المديرين والمشرفين ومديري الموارد البشرية

على كبار المديرين والمشرفين ومديري الموارد البشرية ضمان فهم جميع موظفي كير والموظفين ذوي الصلة هذه السياسة والالتزام بها والتوقيع على معايير لموظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بها. كما أن مدراء الموارد البشرية مسئولون عن وضع إجراءات قوية وصارمة للتوظيف والتدريب والتوجيه، في حين يتحمل كبار المديرين والمشرفون مسئولية إدارة الأداء لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال.

8.3 المدراء القطريون / الممثلون / القيادة العليا لمنظمة كير في أية بلد / منطقة

على جميع المدراء القطريين أو الممثلين تقديم توجيهات واضحة وبيان كيف ستضمن المنظمة، عبر جميع إجراءات عملها، حماية البالغين والأطفال المعرضين للخطر من الاستغلال والانتهاك الجنسي خلال تنفيذ المشاريع والبرامج في الدولة أو البلد ذات الصلة.

وعلى المدراء القطريين ضمان وضع آليات للشكاوى المجتمعية المناسبة ثقافياً مع تنفيذها ورصدها واستعراضها من أجل تحقيق الفعالية. ويشمل ذلك زيادة الوعي لدى المشاركين في البرنامج وموظفي منظمة كير والأفراد ذوي الصلة بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسي وسوء معاملة الأطفال وكيفية استخدام آلية الشكاوى. و، كذلك، سيضمن المدراء القطريون اتخاذ إجراءات معالجة الشكاوى والتحقيق فيها، إلى جانب اتخاذ الإجراءات التأديبية المناسبة على الموظفين ذوي الصلة، عندما يلزم ذلك. يتحمل المدراء القطريون مسئولية تقديم المساعدات المناسبة للناجين من مثل تلك التصرفات.

8.4 أعضاء كير إنترناشونال والكيانات التابعة لها

سيضمن أعضاء كير والجهات التابعة لها انعكاس هذه السياسة في مدونات قواعد السلوك الخاصة بهم.

يتحمل أعضاء منظمة كير والجهات التابعة لها مسئولية تحديد خطط العمل والإجراءات اللازمة

لدعم وتنفيذ هذه السياسة. على الأعضاء والجهات التابعة وضع إجراءات للشكاوى والتحقيق وإجراءات تأديبية للموظفين تكمل وتدعم إجراءات المكتب القطري.

سيقوم أعضاء منظمة كير بتوفير الدعم اللازم للمكاتب القطرية لضمان قيام المكاتب القطرية بوضع آليات لتقديم الشكاوى وإجراءات التحقيق ودعم مساعدة الناجين وتقديم التوجيهات والإرشادات لرصد هذه السياسة واستعراضها والإبلاغ عنها.

8.5 الأمانة العامة لـ كير إنترناشونال

وستقوم أمانة منظمة كير إنترناشونال بتنسيق الإشراف على هذه السياسة بالتعاون مع جهات التنسيق الأعضاء في منظمة كير، مع مراجعتها وتحديثها وفقا للإطار الزمني المحدد في السياسة. وستقوم أمانة منظمة كير إنترناشونال برصد هذه السياسة والإبلاغ عنها باستخدام البيانات الموحدة لإجراءات المساءلة العالمية.

9. السياسات المصاحبة

هذه السياسة مكملة لمجموعة معايير السلوك التي يتعين على جميع موظفي كير الالتزام بها في مدونة السلوك والقواعد الأخلاقية لمنظمة كير إنترناشونال، وأية مدونات أو سياسات أخرى ذات صلة يحددها أعضاء منظمة كير والجهات التابعة لها ومكاتبها القطرية.

تأتي هذه السياسة، أيضا، على سبيل الاستجابة لمسئولية منظمة كير تجاه المجتمعات التي تعمل معها، ولذلك، يجب تفعيلها كجزء من إطار أوسع لمساءلة منظمة كير إنترناشونال.